

قواعد الاحكام

- [103] ضمن المجموعة رقم 7 / 3085 في 14 ورقة ذكرت في فهرسها 465 (1). (22)
- النحو. وهو كتاب ذكر في الاجازة المطبوعة وذكر أنه مجلد والظاهر أنه ليس كتابا إذ لم يذكر في نسخة الاجازة التي اعتمد عليها في البحار والرياض ولم يذكر أيضا في الذريعة ولا في الاعيان ولا في غيرهما ولعل الاشتباه نشأ من الناسخ إذ العلامة ذكر في الاجازة كتبه موزعة على العلوم فيكتب: كتب أصول الفقه ويذكر بعده الكتب المرتبطة به وكذا كتب: كتب النحو وذكر بعده الكتب المرتبطة به كما في نسخة الاجازة التي اعتمد عليها في البحار والرياض فاشتبهه الناسخ وجعله كتاب النحو وذكر أنه مجلد إذ لم يرد في نسخة الاجازة المطبوعة لفظ (كتب النحو) وجاء بدله كتاب النحو (2). (23) الهادي. ذكر في الرياض ان بعض تلاميذ المحقق الكركي نسب كتاب الهادي إلى العلامة ثم قال: لم أجده من جملة مؤلفاته (3). (ج) ومن المؤلفات المنسوبة له وهي ليست له: (1) الابتهاج. نسب كتاب الابتهاج للعلامة وهو ليس له قطعا بل هو للشيخ المتكلم أبي إسحاق إبراهيم النوبختي ومنشأ الاشتباه في نسبة كتاب الابتهاج إلى العلامة هو أن العلامة في كتابه أنوار الملكوت في شرح الياقوت يذكر أولا نص كلام الياقوت للنوبختي ثم يشرع في الشرح فذكر في مسألة أنه تعالى مبتهج بذاته نص كلام الياقوت وفي آخر كلام الياقوت قال النوبختي: وهذه المسألة سطرنا فيها كتابا مفردا سميناه بكتاب الابتهاج فاشتبه الامر وطن أن هذا الكلام كلام العلامة
- (1) مكتبة العلامة الحلي: مخطوطة. (2)
- الاجازة: 156 البحار 107 / 148 الرياض 1 / 368. (3) الرياض 1 / 364 الذريعة 25 / 150.